



قرار رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٤

بإعادة تشكيل لجنة تكافؤ الفرص

وزير الصحة :

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠ ،  
 وعلى المرسوم رقم (٥) لسنة ١٩٩٧ ب إعادة تنظيم وزارة الصحة وتعديلاته ،  
 وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢ م ،  
 وعلى قرار وزير الصحة رقم (٢) لسنة ٢٠١٣ م بإنشاء وتشكيل لجنة تكافؤ الفرص ،  
 وبناء على عرض وكيل وزارة الصحة

قرر الآتي:

**مادة (١)**

يعاد تشكيل "اللجنة تكافؤ الفرص" بالوزارة لتكون برئاسة السيدة فاطمة عبدالواحد الأحمد الوكيل المساعد للموارد البشرية والخدمات، ومدير إدارة الموارد البشرية نائباً للرئيس وعضوية كل من :

مدير إدارة العلاقات العامة والدولية	السيدة أنيسة سعد الحويحي
طبيب استشاري في مكتب المراجعة الطبية	الدكتورة ماجدة أحمد فكري
طبيب استشاري في مكتب المراجعة الطبية	الدكتورة فاطمة أبو حسان
ممثل عن الرعاية الأولية	السيدة نوال على الدوادي
ممثل عن الرعاية الثانوية	الدكتورة جميلة الدوسري
ممثل من قسم التعليم الطبي المستمر - عضواً ومقرراً	السيدة مريم عبد الله حمزة

ويحل نائب الرئيس محل الرئيس في حالة غيابه أو قيام مانع لديه ، ويجوز للجنة الاستعانة بمن تراه من ذوي الخبرة والاختصاص لحضور اجتماعاتها عند اللزوم .

**مادة (٢)**

تتولى اللجنة تنفيذ المهام الآتية :-

١. تعزيز مبدأ تكافؤ الفرص بين العاملين في الوزارة في جميع المجالات من تعين وتدرج وظيفي ، والبعثات الدراسية والأنشطة والفعاليات ذات العلاقة .

٢. اقتراح السياسات والبرامج الهدافة إلى تطبيق مبدأ تكافؤ الفرص ومراعاة احتياجات المرأة وذلك بالتنسيق مع مختلف الإدارات والأقسام والعمل على تنفيذها .

2030  
البحرين



- ٣. متابعة تنفيذ السياسات والبرامج ومدى تفعيل الفرص وتقدير فاعليتها بصورة منتظمة .
- ٤. ضمان إدماج احتياجات المرأة العاملة بالوزارة في التنمية والموازنات بناء على الاحتياجات المطلوبة .
- ٥. إعداد برامج التوعية والتعریف بمبدأ تكافؤ الفرص وبمفهوم وأهمية إدماج المرأة في التنمية والسبل التي تؤدي إلى تحقيق ذلك .
- ٦. إعداد وإصدار كتيبات ونشرات التوعية والتعریف حول الموضوعات ذات العلاقة بشئون المرأة العاملة .
- ٧. تنظيم ورش العمل والدورات التدريبية للعاملين والعاملات بالوزارة والتي تهدف إلى الارتقاء بمستوى أدائهم من الناحية الفنية والإدارية والقيادية وفق مبادئ تكافؤ الفرص .
- ٨. إعداد التقارير والإحصائيات بصورة دورية عن العاملين بالوزارة حسب النوع مع التركيز على أولويات المرأة .
- ٩. تحديد المشاكل المتعلقة بالتمييز النوعي والتي قد يتعرض لها أي من العاملين واقتراح الحلول المناسبة لها ومن ثم عرضها على أصحاب القرار بالوزارة .
- ١٠. التنسيق مع المجلس الأعلى للمرأة في مجال تمكين وإدماج احتياجات المرأة

#### مادة (٣)

تجتمع اللجنة بناء على دعوة من رئيسها في المكان والزمان الذين يحددهما ، ويكون اجتماع اللجنة صحيحاً بحضور أغلبية أعضائها ، وترفع اللجنة تقريراً دوريًا إلى وزير الصحة بنتائج اجتماعاتها وتوصياتها لاتخاذ ما يلزم بشأنها .

#### مادة (٤)

على رئيس اللجنة تنفيذ هذا القرار ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره

٤

هـ

صادق بن عبدالعزيز الشهابي  
 وزير الصحة

2050

المحضر مصدر بتاريخ : ٢٥ ذوالحججة ١٤٣٥  
 الموافق : ١٩ أكتوبر ٢٠١٤ م A H R A I N